

هل تشعر بالأمان؟ الأوامر القضائية بوقف العنف

ما هو الأمر القضائي بوقف العنف؟

الأمر القضائي بوقف العنف أو AVO هو أمر صادر عن الشرطة أو المحكمة لحماية شخص يخشى على سلامته.

الأمر القضائي بوقف العنف AVO يحظر شخص ما من القيام بسلوك معين، بما في ذلك الاعتداء عليك أو مضايقتك أو تهديدك أو مطاردتك أو تخويفك أو تدمير ممتلكاتك.



أنواع الأوامر القضائية بوقف العنف

أمر قضائي منزلي بوقف العنف (ADVO)

- لحماية شخص من العنف الذي يرتكبه شخص ما لديك (كان لديك سابقاً) علاقة أسرية به، مثل الزوج/الزوجة، أو الصديق / الصديقة، أو أحد أفراد الأسرة.

أمر قضائي شخصي بوقف العنف (APVO)

- لحماية شخص من شخص لا تربطك به علاقة أسرية، مثل جار أو زميل في العمل أو صديق.



كيفية الحصول على أمر قضائي بوقف العنف

يمكنك الاتصال بشرطة ولاية نيو ساوث ويلز ويمكن لضابط الشرطة التقدم بطلب للحصول على أمر منع العنف المتوقع بالنيابة عنك ، أو

يمكنك تقديم طلب بنفسك في المحكمة المحلية التابع لها. إنها لفكرة جيدة أن تحصل على المشورة القانونية قبل تقديم الطلب بنفسك.



من أين يمكن الحصول على المساعدة

إذا كنت تشعر بعدم أمان في المنزل، يمكنك الاتصال بالشرطة للحصول على المساعدة على الرقم 131 444 أو 000 في حالة الطوارئ.

للحصول على معلومات وإحالات واستشارات مجانية في أي وقت، ليلاً أو نهاراً، حول العنف المنزلي، يمكنك الاتصال بالرقم 1800RESPECT على 1800 737 732.



للحصول على مساعدة قانونية مجانية، يمكنك الاتصال بالخدمة القانونية متعددة الثقافات.

اتصل بـ Multicultural Legal Service في Western Sydney Community Legal Centre Ltd.

